

النكت على مقدمة ابن الصلاح

في رسالته للجويني " الأحاديث المروية على ثلاثة أنواع نوع اتفق أهل العلم على صحته ونوع اتفقوا على ضعفه ونوع اختلفوا في ثوبته فبعضهم يضعف رواته بجرح ظهر له خفي على غيره أو لم يظهر له من عدالته ما يوجب قبول خبره وقد ظهر لغيره أو عرف منه معنى يوجب عنده رد خبره وذلك المعنى لا يوجب عند غيره أو عرف أحدهما علة حديث ظهر منها انقطاعه أو انقطاع بعض ألفاظه إما إدراج لفظ من ألفاظ من رواه في متنه أو دخول إسناد حديث في إسناد غيره خفيت تلك العلة على غيره فإذا علم هذا وعرف معنى [من]